الأمم المتحدة

A/ES-10/736–S/2016/1083

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
22 December 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

رسائل متطابقة مؤرخة ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

في الوقت الذي يواصل فيه مجلس الأمن مداولاته بشأن قضية فلسطين، شهرا تلو الآخر، وفي خضم المناشدات المستمرة التي يوجهها إليه المجتمع الدولي للاضطلاع بمسؤولياته تمشيا مع واجباته التي يفرضها الميثاق، تواصل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، استغلال تقاعس المجلس من خلال مواصلة وتكثيف سياساتها وممارساتها الهدامة وغير القانونية، وبخاصة فيما يتعلق بمشروعها الاستيطاني الاستعماري في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية.

وفي هذا الوقت، يتوجب علينا أن نسجل رسميا إدانتنا التامة لجميع المخططات الإسرائيلية التي تنتهك وتشوه وتقوض جميع القوانين التي تنطبق على هذه الحالة. وفي هذا الصدد، فإن ما يسمى ”مشروع قانون التنظيم“ الذي يحاول إضفاء ”مركز قانوني“ مزعوم على المستوطنات والبؤر الاستيطانية الإسرائيلية التي أقيمت على أراض فلسطينية خاصة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، إنما يشكل عملا استفزازيا صارخا وغير قانوني من جانب السلطة القائمة بالاحتلال. ومن الواضح أن هذا المخطط إنما يهدف إلى زيادة توطيد المشروع الاستيطاني الإسرائيلي غير القانوني ومنح المزيد من الامتيازات

040117 291216 16-22790 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

للمستوطنين غير القانونيين على أرضنا. ففي ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، حصل مشروع القانون على موافقة أولية من الكنيست الإسرائيلي، وفي حالة إجازته في نهاية المطاف فإنه سيؤدي إلى توطيد ٥٥ من البؤر الاستيطانية غير القانونية وما يقرب من ٤ ٠٠٠ وحدة سكنية إضافية في مستوطنات غير قانونية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، مما يشكل إخلالا مباشرا وخطيرا للقانون الدولي، وبخاصة اتفاقية جنيف الرابعة والمادة ٤٩ منها.

والقانون الدولي واضح وضوح الشمس: فهو يعتبر أن اكتساب الأراضي بالقوة ونقل المدنيين على يد السلطة القائمة بالاحتلال داخل الأرض المحتلة محظوران صراحة بموجب القانون الدولي. والمستوطنات الإسرائيلية، بغض النظر عن تصنيفها من جانب السلطة القائمة بالاحتلال، هي بالتالي غير قانونية أيا كان مظهرها. وعلى هذا النحو، ففي حين أن مشروع القانون المقترح يسعى إلى ''إضفاء الشرعية'' على ما يسمى ''مواقع متقدمة'' في الأرض الفلسطينية، لا بد من توضيح أن جميع المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، هي غير قانونية، شأنها في ذلك شأن أكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ من المستوطنين المقيمين هناك.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن منظمة ''السلام الآن''، وهي منظمة إسرائيلية لحقوق الإنسان، ترى أن ''قانون التنظيم'' هو بمثابة ''عملية سطو كبرى للأراضي، لن تؤدي إلى مصادرة ٨ ٠٠٠ دونم من الأراضي الفلسطينية الخاصة فحسب، لكنها يمكن أيضا أن تجرد الإسرائيليين والفلسطينيين من إمكانية التوصل إلى الحل القائم على أساس دولتين''. وحذر الكثير من منظمات حقوق الإنسان الأخرى من أن هذا العمل لن يكون من شأنه سوى تشجيع حركة الاستيطان الإسرائيلية وجلب المزيد من المستوطنين غير القانونيين إلى تلك ''المواقع المتقدمة التي تحولت إلى مستوطنات''، مما يعجل بتوسيع نطاق المستوطنين غير القانونيين بوجه عام في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية المحتلة. وعلاوة على ذلك، فإنه مما يضاعف من عدم مشروعية هذا القانون الاستفزازي هو أنه يشكل أيضا انتهاكا صارخا لحق الفلسطينيين في الملكية، وهو حق أساسي من حقوق الإنسان والحقوق المدنية، كما أنه يشكل تمييزا صارخا ضد المدنيين الفلسطينيين لصالح المستوطنين الإسرائيليين الذين نقلوا بشكل غير قانوني إلى الضفة الغربية. وأشارت منظمة ''السلام الآن'' مع القلق إلى قيام الكنيست بصورة مباشرة ومستقلة بإصدار تشريع يتعلق بالضفة الغربية، خاصة وأنه ينطبق على الفلسطينيين المقيمين هناك، مما يرقى بحكم الواقع إلى كونه ضمًّا للضفة الغربية.

وبالإضافة إلى المحظورات المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الرابعة، فإن اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ تحظر أيضا على السلطة القائمة بالاحتلال إجراء أي تغييرات دائمة في الأراضي المحتلة لا تتخذ وفقا للتعريف الضيق النطاق للضرورة العسكرية أو لصالح السكان المحليين. وعلى مدى ٥٠ عاما تقريبا من الاحتلال العسكري والاستعماري من جانب إسرائيل، فإنها نفذت حملتها الاستيطانية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، في انتهاك متعمد وصارخ لما تنص عليه أحكام هاتين الاتفاقيتين. إن الموقف الثابت والطويل الأمد الذي أجمع عليه المجتمع الدولي في هذا الصدد – وهو أن المستوطنات غير قانونية وتهدد إمكانية التوصل إلى الحل القائم على أساس دولتين استنادا إلى حدود عام ١٩٦٧ – إنما يستند بوضوح إلى تفسير لا لبس فيه يقوم على المبادئ واحترام القانون.

لقد كان المجتمع الدولي واضحا في إدانته لما يسمى ”قانون التنظيم“ الصادر عن السلطة القائمة بالاحتلال، وفي اعتراضه على ذلك القانون. وقد صرح نيكولاي ملادينوف، منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، بقوله ”إن ما يسمى بمشروع قانون ’إضفاء الشرعية‘ إنما يهدف إلى حماية المستوطنين غير الشرعيين والمواقع المتقدمة التي أقيمت على ممتلكات فلسطينية خاصة في الضفة الغربية“. وبالإضافة إلى ذلك، فقد صرح متحدث باسم الاتحاد الأوروبي بقوله ”بالإشارة إلى أن المستوطنات غير قانونية بموجب القانون الدولي، وتشكل عقبة على طريق السلام، وتجعل التوصل إلى حل يقوم على أساس الدولتين أمرا مستحيلا، فإن الاتحاد الأوروبي يكرر التأكيد على معارضته القوية، تمشيا مع موقف المجموعة الرباعية المعنية بالشرق الأوسط، لسياسة إسرائيل الاستيطانية ولجميع الإجراءات المتخذة في هذا الصدد“ وعلاوة على ذلك، فإن وزير خارجية الولايات المتحدة جون كيري وصف مشروع القانون بأنه ”مدعاة لقلق حقيقي“، مضيفا أن إسرائيل ”تخطو صوب الخطر“ إذ أن بناء المستوطنات يقلل من احتمالات التوصل إلى الحل القائم على أساس دولتين.

وفي واقع الأمر، فإن هذه الأعمال الإسرائيلية المستفزة وغير القانونية، المقرونة دائما بالتصريحات المؤججة للمشاعر، بما فيها التصريحات التي يدلي بها مسؤولون في حكومة رئيس الوزراء نتنياهو، الذين أعلن الكثيرون منهم على الملأ معارضتهم لقيام دولة فلسطينية، أو قالوا صراحة إنه ”لن تكون هناك دولة فلسطينية“، لا بد أن تكون مدعاة للانزعاج وللعمل في الوقت نفسه من جانب المجتمع الدولي. وعلاوة على ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن المسؤولين الإسرائيليين ما فتئوا يواصلون التعبير عن إطرائهم ودعمهم لهذا المشروع الخطير وغير القانوني. وعلى سبيل المثال، ها هو وزير التعليم الإسرائيلي نفتالي بينيت يشيد بمشروع

القانون ويعلن أن تأييد الكنيست له هو خطوة صوب ضم تلك المنطقة. وعلى وجه التحديد، فقد أعلن بعد إجازة مشروع القانون إثر قراءته الأولى أن ''الكنيست الإسرائيلي تحول من التوجه صوب إقامة الدولة الفلسطينية إلى توجّه صوب سيادة يهودا والسامرة''، وأن ''مشروع قانون تنظيم المواقع المتقدمة ما هو إلا غيض من فيض نحو تطبيق السيادة''.

ومن الجلي أن المناشدات الدولية الموجهة إلى إسرائيل بأن تكف عن كل أشكال هذا السلوك غير القانوني لا تزال تلقى تجاهلا فاضحا وتضرب بها الحكومة الإسرائيلية عرض الحائط، مما يقتضي بذل جهود أكثر جدية وأكثر تحديدا من أجل مجابهة هذه التطورات قبل فوات الأوان. وحسبما أعلنت حنان عشراوي، عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، فإن ''مشروع القانون المذكور هو مسخ قانوني''. وقالت إن إسرائيل تواصل عمدا وضع التشريعات خارج نطاق القانون الدولي لكي تضفي الشرعية على خطة استيطانها الإجرامية التي تعد بمثابة جريمة حرب بموجب قانون روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وقالت أيضا إنه من الواضح أن حكومة اليمين الإسرائيلي المتطرفة تعمد إلى تصعيد مشروعها الاستيطاني غير القانوني وسرقة الأراضي والموارد الفلسطينية داخل وحول المنطقة جيم سعيا إلى هدم الحل القائم على أساس دولتين وفرض سياسة ''إسرائيل الكبرى'' على كامل أراضي فلسطين التاريخية.

ومع أخذ كل ذلك في الاعتبار، جنبا إلى جنب ما يصدر عن إسرائيل من إعلانات لا حصر لها، بما في ذلك ما أعلنته خلال شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر من هذا العام بشأن بناء المزيد من الوحدات الاستيطانية في المستوطنتين غير القانونيتين غيلو ورمات شلومو في القدس الشرقية المحتلة، فإننا نهيب بالمجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، العمل في نهاية المطاف لدرء هذا الوضع غير القانوني. ولا بد من أن تتحمل السلطة القائمة بالاحتلال المسؤولية عن سياساتها الخطيرة وغير المشروعة من سرقة الأراضي والاستعمار والتوسع الإقليمي إلى قمع الشعب الفلسطيني، والمضي بنا قدما نحو تحقيق الحل القائم على الدولتين.

وعلى مجلس الأمن أن يبعث بالإجماع رسالة قوية إلى إسرائيل لكي تكف عن جميع أنشطتها الاستيطانية، وبأن ما تقوم به من بناء المستوطنات أو إصدار ما يسمى ''مشاريع القوانين'' بشأن ''المركز القانوني'' لمستوطناتها لن يلقى أي تسامح أو اعتراف من جانب المجتمع الدولي. وعلى وجه الخصوص، فإننا نهيب بمجلس الأمن أن يتخذ قرارا يدين فيه الأنشطة الاستيطانية ويدعو إلى وقفها الفوري وعكس مسارها. ويجب أن يتصرف المجتمع الدولي، وفقا لالتزاماته القانونية ومسؤولياته السياسية والأخلاقية، قبل أن تدفن إسرائيل مرة

واحدة وإلى الأبد الحل القائم على أساس دولتين، مع كل ما يترتب على ذلك من عواقب في هذا الصدد.

وبالإضافة إلى التطورات المفزعة المشار إليها أعلاه، لا بد لي أن أبلغكم باستمرار مصادرة وهدم المنازل والممتلكات الفلسطينية بمعدلات لم يسبق لها مثيل. ويتواصل أيضا تشريد الأسر الفلسطينية قسرا وتحويلها دون رحمة إلى أسر معوزة لا مأوى لها. وكل هذا يجري في انتهاك جسيم لاتفاقية جنيف الرابعة، وفي ظل الشلل الطويل الأمد الذي يعاني منه مجلس الأمن إزاء هذه المسألة البالغة الأهمية. وعلاوة على ذلك، يتواصل تعرّض المدنيين الفلسطينيين الأبرياء للقتل والإصابة على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلية والمستوطنين الإسرائيليين المتطرفين. وفي هذا الإطار، قتل في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ شاب فلسطيني، أحمد حازم الريماوي، ١٩ سنة، في قرية بيت ريما شمال رام الله في الضفة الغربية المحتلة. وقد توفي أحمد جراء رصاصة في القلب أطلقها أحد جنود الاحتلال واستشهد على الفور. ويتواصل أيضا اعتقال عشرات المدنيين الفلسطينيين يوميا حيث يستمر حبسهم واعتقالهم، ومن بينهم أنس ابراهيم شديد، ٢٠ سنة، وأحمد أبو فرح، ٢٩ سنة، واثنان آخران تم اعتقالهما إداريا، وهما حاليا مضربان عن الطعام احتجاجا على احتجازهما التعسفي، ويواجهان الموت الوشيك نظرا للتدهور الشديد في صحتهما. وإننا ندعو إلى الإفراج الفوري عن السجناء والمحتجزين الفلسطينيين وإنهاء أسرهم وما يتعرضون له من معاملة لا إنسانية.

أفلم يعاني الشعب الفلسطيني بما فيه الكفاية على أيدي السلطة القائمة بالاحتلال؟ بلى، هو الرد على هذا السؤال، لكن يظل السؤال المطروح هو ما إذا كان المجتمع الدولي، وفي الصدارة منه مجلس الأمن، سوف ينهض أخيرا من أجل الوفاء بمسؤولياته بموجب القانون الدولي. لقد آن الأوان للقيام بعمل جدي لفرض احترام القانون الدولي وإنهاء ما تقوم به إسرائيل من انتهاكات ضد الشعب الفلسطيني والإسهام بصورة جدية وملموسة في إنهاء الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ في عام ١٩٦٧، وتحقيق سلام عادل ودائم وشامل يمكن أن ينعم فيه الفلسطينيون أخيرا بحريتهم وحقوقهم وتتحقق لهم فيه العدالة ويصبح فيه السلام والأمن حقيقة واقعة لكلا الشعبين.

وتأتي هذه الرسالة عطفا على الرسائل السابقة البالغ عددها ٥٩٨ رسالة، التي وجهناها بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي هي أرض دولة فلسطين. وتشكل تلك الرسائل المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (A/ES-10/735-S/2016/961)

سجلا أساسيا للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ضد الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويجب أن تحاسَب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب وأعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تُرتكب في حق الشعب الفلسطيني، ويجب تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وأرجو ممتناً تعميم نص هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض **منصور**
السفير،
المراقب الدائم لدولة فلسطين
لدى الأمم المتحدة